تَحْذِيرُ الـمُؤْمِنين من مصير المساجين!!

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
٢ محرم ١٤٣٩ هـ - ٢٢/٠٩/٢٠١٧م

هذا الكتاب صدقة عن
محمد بن مصطفى دعيس رحمه الله

تَحْذِيرُ الـمُؤمِنين
من
مصير المساجين!!

جمع وترتيب
أبـي مـعاويـة
مازن بن عبد الرحمن البحصلي
البيروتي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إنَّ الحمدَ لله، نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ، ونعوذُ باللهِ من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهدهِ اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

أمَّا بعد، فإنَّ خيَر الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدي هدي محمَّد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد، «معاشر المسلمين: **هَمٌّ بالليل، وذلٌّ بالنهار**، يشغل البال، ويكدر الحال، يكسر الفؤاد، ويستخفي صاحبه عن العباد، استعاذ منه النبي ﷺ وتساهلنا فيه، حتى غصَّت محاكمنا من التشاكي به.

إنها قضية الدّيون، تلك القضية التي أخافت قلوب الأمناء، وأذلَّت كرائم الشرفاء.

قضيةُ الدَّين ظاهرة فَشَتْ وعمَّت، وانتشرت وطمَّت، وارتفع سُعارها وتعالى لهيبها. مكاتب تحصيل الديون في ازدياد، وشركات التقسيط تَعِدُ الناس بعيشٍ رغيدٍ وحياةٍ هنيئة، وعروض الاستدانة وتسهيلات الاستقراض من البنوك تؤزُّ الناس إليها أَزًّا، ناهيكم عن البطاقات الائتمانية التي تجرُّ المستهلك إلى سكرة الشراء، وشراهة الإسراف، ناسيًا أو متغافلاً مغبَّة الشراء، ومرارة التقسيط غدًا!!

... عباد الله كان حبيبنا وقدوتنا **محمد** ﷺ كثيرًا ما يستعيذ من الدَّيْن؛ قال أنس بن مالك رضي الله عنه: كنتُ أخدم رسول الله ﷺ فكثيرًا ما سمعته يقول: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**». (رواه البخاري ٢٨٩٣).

ما أكثر ما تستعيذ من الـمَغْرَم يا رسول الله!!

بهذه الكلمات يُسْأَل المصطفى ﷺ فيأتي الجواب: «**إن الرجل إذا غرم حَدَّث فكذب، ووَعَد فأَخْلَف**». (رواه البخاري ٨٣٢ ومسلم ٥٨٩).

ليس عيبًا إخوة الإيمان أن يستدين المرء ويقترض **إذا ألجأته الظروف أو نزلت به حاجة**؛ فرسول الهدى استدان

من حاجةٍ وقضى دَيْنَه، واشترى طعامًا من يهوديٍّ إلى أجلٍ، ورهن درعًا من حديدٍ عند اليهودي.

معذورٌ أن يستدين المرء لأجل علاج مرضه أو مداواة مريضه.

مقبولٌ أن يقترض الإنسان لإكمال أمر زواجه وإعفاف نفسه.

لا تثريب أن يستلف الرجل لإتمام بناء منزله وإكماله.

ولكن العجب من أناس ولجوا لجج الدَّيْن وذاقوا علقمه **لأجل مجاراةٍ في كماليَّات، أو تنافسٍ في مظهريَّات!!** فهذا يستدين من أجل تغيير أثاثه، وآخر له في كل إجازة موعدٌ مع القروض للسفر والسياحة، وثالثٌ يقترض لمواكبة كل جديد، وامتلاك ما رآه عند غيره، ورابعٌ جعل الاستدانة مهنته كلّما لاحت إليه رغبة، أو هامت بخاطره نزوة، فتراه يقترض من هذا، ويستدين من ذاك، ثم لا يعبأ بعد ذلك بإراقة ماء وجهه؛ فيقرع الأبواب، ويلحف في المسألة، ويَتَمَسْكَن في الكلام، وقد كان في سَعَةٍ وغنى عن مثل هذه المواقف!!!

عباد الله:

إن من التعقُّل والاتِّزان الذي يدعو إليه الشرع

والعُرْف: **ألاَّ يلجأ الإنسان للدَّيْن إلا عند الاضطرار**، وأن يكبح المرء جماح هوى نفسه، ويؤطِرها على العفاف أَطْرًا، وأن يمدَّ عينه إلى مَنْ هو دونه؛ فهو أحرى ألَّا يزدري نعمة ربِّه عليه، وفي الحديث: «**ارضَ بما قسم الله لكَ؛ تكن أغنى الناس**»؛ أخرجه أحمد والترمذي، وهو حديثٌ حسنٌ. اهـ.

قال أبو معاوية البيروتي: الكلام السابق اختصرته من مقالة «هَمّ الدَّين» للشيخ **إبراهيم بن صالح العجلان**، جزاه الله خيراً، وصَدَق حفظه الله في وصف حال مجتمعنا، ومن باب النصيحة لمجتمعنا المسلم جمعتُ الأحاديث التالية المتعلِّقة بالدَّين مع إضافة شرحٍ أو تعليقٍ لبعض مواضعها، لتكون ذكرى لي ولإخواني في عدم التساهل بمسألة الدَّين وتجنّبه قدر المستطاع، فما أجمل بالمرء أن يمشي في حياته حرًّا من قيود الدَّين، عزيز النفس لاستغنائه عن الناس، إذ ذكر النبي ﷺ أن جبريل عليه السلام أخبره «**أَنَّ شَرَفَ المُؤمِنِ قِيامُهُ باللَّيلِ وعِزُّهُ اسْتَغناؤهُ عنِ النَّاسِ**» (حسنه بمجموع الطرق الألباني في السلسلة الصحيحة ٨٣١)، فبادر أخي المَدين بوفاء دينك قبل أن تبادرك المنايا ويكون قد فات الأوان!

وكان الباعث على جمع هذا الكتاب **أولاً** ما أراه وأسمع عنه في مجتمعاتنا من الغرق في الديون لحاجة

وغير حاجة، **وثانياً** ما حصل لابن عمي **محمد بن مصطفى دعيس** (١٩٨١ ـ ٢٠١٧م) رحمه الله، إذ توفِّي الخميس الماضي (٢٣ ذي الحجة ١٤٣٨ هـ/ ١٤ أيلول ٢٠١٧م) أثناء عمله إثر صعقة كهربائية، وتبيّن لنا بعد موته أن عليه بعض الديون ـ غير المدوّنة ـ التي سدّدها أهله وأحباؤه بعون الله، فهذا الكتاب نصيحة لكل من أراد الاستدانة أن يتريّث ويقرأه ليكون على بيّنة من أمره.

أسأل الله تعالى أن يجعل كتابي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين ويفقّههم في مسألة الديون وخطرها وما يتوجّب على الدائن فعله، والله من وراء القصد.

وكتبه
أبو معاوية
مازن بن عبد الرحمن البحصلي البيروتي
بيروت، ٢٩ ذي الحجة ١٤٣٨هـ
الموافق ١٧/ ٩/ ٢٠١٧م

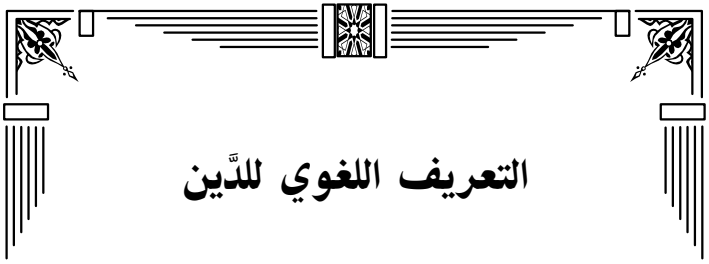

التعريف اللغوي للدَّين

يُعَرِّف الفقهاء الدَّين بأنه «لزوم حق في الذمة»؛ كما في «الموسوعة الفقهية» (٢١/ ١٠٢)، ومعاني الدَّينِ اللغوية تدور حول الانقياد والذل، وبين المعنى الشرعي والمعنى اللغوي رابط ظاهر، فإن المَدين أَسيرٌ كما قال النبي ﷺ: «**إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ**» (سيأتي تخريجه).

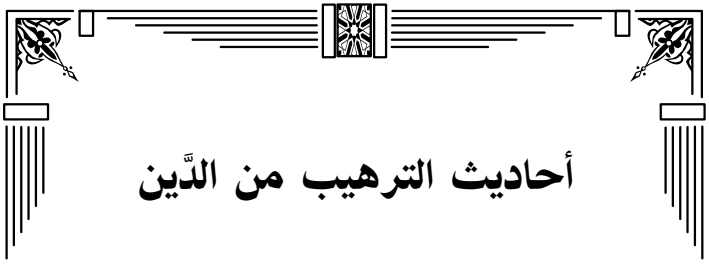

أحاديث الترهيب من الدَّين

١ ـ عن عقبة بن عامر ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لاَ تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بعد أَمْنِهَا**»، قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «**الدَّيْنُ**». (رواه أحمد (٤/ ١٤٦ و١٥٤)، وجوّد الألباني إسناده في «السلسلة الصحيحة» **٢٤٢٠**).

قال الشيخ **أحمد حطيبة**: معنى الحديث: إنّك وأنت آمن لا تدخل نفسك في شيء تخافه بعد ذلك. قوله: (قال الصحابة: وما ذاك يا رسول الله؟! قال: الدَّين)؛ لأن الشخص آمنٌ فبمجرَّد ما دَخَل في الدَّين فإنه يخوِّف نفسه بهذا الدين، ويبقى صاحب الدين بعد كل مدة قليلة يقول له: هات الذي عليك! وربما يذهب يرفع عليه قضية! أو يخوِّفه بالله سبحانه وتعالى يوم القيامة بأن يقول له: هذا الدَّين سآخذه منك حسنات يوم القيامة وسأحـمِّلك إياه يوم القيامة! فيبقى مرعوباً في الدنيا والآخرة بسبب هذا الدين، لذلك لا يستدين إلا من احتاج إلى ذلك ولم يجد بدًّا من الاستدانة.

٢ ـ عن أَبي هُريرة رضي الله عنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «**نَفْسُ المؤمن مُعلّقةٌ بدَيْنِهِ حَتى يُقْضى عَنْهُ**».

(رواهُ الترمذيُّ (١٠٧٨ و١٠٧٩) وابن ماجه (٢٤١٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨١١)).

قال **الصنعاني** في «سبل السلام»: «وهذا الحديث من الدلائل على أنه لا يزال الميت مشغولاً بدَينه بعد موته، **ففيه حثٌّ على التخلّص منه قبل الموت، وأنّه أهم الحقوق**، وإذا كان هذا في الدَّين المأخوذ برضا صاحبه، فكيف بما أخذ غصباً ونهباً وسلباً».

وقال الشيخ **ابن عثيمين** في «شرح رياض الصالحين»: «يعني أن نفسه وهو في قبره معلَّقة بالدَّين، كأنها والله أعلم تتألَّم من تأخير الدَّين، ولا تفرح بنعيم ولا تنبسط لأن عليه دَيناً، ومِن ثمّ قلنا إنه يجب على الورثة أن يبادروا بقضاء الدَّين».

٣ ـ عن ثوبان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وهو بريء من ثَلَاثٍ دخل الْجَنَّةَ الْكِبْر وَالدَّيْن وَالْغُلُول**».

(رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٧٩٨)).

قال الشيخ **أحمد حطيبة**: الإنسان الذي يموت وهو بريء من ثلاث خصال يدخل الجنة، وما هي هذه الخصال؟ قال: «**الغلول، والدَّين، والكِبر**»، فيدخل الجنة إذا برأ من هؤلاء الثلاث، فالغُلول أمر متعلق بالمال، والدَّين متعلق بالمال، والكِبر: هو الغرور.

و**الغلول**: هو السرقة من الغنيمة، فيسرق الإنسان في الجهاد في سبيل الله، ويمد يده إلى الغنائم التي تحت أيدي الكفار وقد أخذها المسلمون، فهذا هو الغلول، ومثل ذلك: أن يكون الإنسان يعمل في وظيفة فيمدّ يده للناس ويأخذ منهم الرشوة والهدايا، فهذا غلول، قال النبي ﷺ: «**هدايا العمال غلول**»، فالإنسان الذي يموت وهو بعيد عن الغلول وما مدّ يده إلى أحد، ولم يأخذ رشوة ولا أتى بسحت، ولا أخذ من غنيمة، ولا أخذ سرقة، فهذا بريء.

والعبد إذا لم يستدن من أحد، أو استدان ووفَّى ما

عليه فيموت وليس عليه دين لأحد.

الثالث: **الكِبر**، فإذا كان الإنسان مغروراً فهذا ممنوع من دخول الجنة، فغروره يمنعه من دخول الجنة، والإنسان لو ترك نفسه وهو مغرور وجد نفسه متعالياً على الخلق، فليتواضع المؤمن لله عز وجل.

٤ ـ عن محمد بن عبد الله بن جحش ﷺ قال: كُنّا جلوساً عند رسول الله ﷺ، فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع راحته على جبهته فقال: «**سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نُزِّلَ مِنْ التَّشْدِيدِ؟!**»

قال: ففزعنا وسكتنا، حتى إذا كان الغد سألتُ رسول الله ﷺ: ما هذا التشديد الذي نزل؟

قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ أُحْيِيَ ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ!**»

(رواه أحمد (٥/ ٢٩٠) والنسائي (٤٦٨٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠٤)).

قال **ابن عبد البَر** في «التمهيد» ـ ذاكراً فوائد الحديث وغيره ـ: منها أنّ المرء يُحبَس عن الجنة من أجل دينه حتى يقع القصاص، ومنها أن القضاء عن الميت بعده في الدنيا ينفع الميت في الآخرة، ومنها أن الميت إنما يُحْبَس عن الجنة بدَينه إذا كان له وفاء ولم يوصَ به ولم يشهد عليه، والوصية بالدَّين فرض عند الجميع إذا لم يكن عليه بينة، فإذا لم يوصَ به كان عاصياً وبعصيانه ذلك يُحْبَس عن الجنة، والله أعلم.

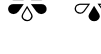

٥ ـ عن سَمُرَة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «**هاهنا أحدٌ من بني فلان؟**» فلم يجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فلم يجبه أحد، ثم قال: «**هاهنا أحد من بني فلان؟**» فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله، فقال ﷺ: «**ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين؟! أما إنّي لم أنوِّه بكم إلا خيراً، إنَّ صاحبَكم مأسورٌ بدينه**». فلقد رأيته أدّى عنه حتى ما بقي أحد يطلبه بشيء.

(رواه أبو داود (٣٣٤١)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز»).

وفي رواية صحيحة في «المستدرك» (٢/ ٢٥ ـ ٢٦): قال رسول الله ﷺ: «**إن الرجل الذي مات بينكم قد احتبس عن الجنة من أجل الدَّين الذي عليه، فإنْ شِئتم فافدوه، وإنْ شِئتم فأسلموه إلى عذاب الله!**»

٦ ـ عن جابر قال: توفي رجلٌ فغسّلناه وحنّطناه وكفّناه، ثم أتينا به رسول الله ﷺ يصلي عليه، فقلنا: تُصَلِّي عليه؟ فخَطا خطى ثم قال: «**أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟**» قلنا: ديناران، فانصرف، فتحمّلهما أبو قتادة، فأتيناه فقال أبو قتادة: الديناران عليَّ، فقال رسول الله ﷺ: «**أُحِقَّ الْغَرِيمُ وَبَرِئَ مِنْهُمَا الْمَيِّتُ؟**» قال: نعم، فصلَّى عليه، ثم قال بعد ذلك بيوم: «**مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟**» فقال: إنما مات أمس، قال: فعاد إليه من الغد فقال: قد قضيتهما، فقال رسول الله ﷺ: «**الْآنَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ**».

(رواه أحمد (٣/ ٣٣٠) بإسناد حسن).

مَن الذي بردت عليه جلدته؟ هو الميت المدين. وهذا الحديث دليلٌ على أن الموت لا يخل بالذمّة بدليل أن الضمان على الميت المعسر يبقى بعد الموت كما في هذا الحديث، وفيه دليلٌ على أن خلوص الميت من ورطة الدَّين وبراءة ذمته على الحقيقة ورفع العذاب عنه، إنما يكون بالقضاء عنه لا بمجرد التحمّل بالدَّين بلفظ الضمانة، ولهذا سارع النبي ﷺ إلى سؤال أبي قتادة في اليوم التالي عن القضاء؛ كما قال **الشوكاني** في «النيل».

٧ ـ عن صهيب الخير ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «**أيّما رجل يدين ديناً وهو مجمع أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً**».

(رواه ابن ماجه (٢٤١٠)، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠٢): حسن لغيره، وروى الطبراني من حديث والد ميمون الكردي:

«**أيما رجل استدان ديناً لا يريد أن يؤدّي إلى صاحبه حقّه، خدعه حتى أخذ ماله، فماتَ ولم يؤدِّ دينه، لقي الله وهو سارق**»).

قال الشيخ **أحمد حطيبة**: هنا أتى بكبيرة من الكبائر يلقى الله بها يوم القيامة، فهذا مثل الذي يسرق أموال الناس، فقد استلف وهو ينوي ألا يردّ المال، وآخر استعار من الناس شيئاً يقول: أعطني هذه الحاجة التي عندك أعمل بها وأرجعها لك، وهو ينوي ألا يرد إليه هذه الآلة التي استلفها، فهؤلاء يلقون الله سبحانه يوم القيامة وقد سرقوا أموال الناس، وإنْ كان السارق يأخذ في الخفاء، وهؤلاء يأخذون مع العلم بذلك ولكن الجميع يستوون عند الله فاحذر على نفسك.

٨ ـ عن أبي قَتَادَةَ رضي الله عنه، أنّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ: «**أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ**»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ**»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَيْفَ قُلْتَ**»؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلاَّ الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ لِي ذَلِكَ**».

(رواه أحمد (٢/ ٣٠٨ و٣٣٠) ومسلم (١٨٨٥)).

٩ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: قَال رسول الله ﷺ: «**يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلّ شَيْءٍ إِلاَّ الدَّيْنُ**».

(رواه مسلم (١٨٨٦)).

قال **النووي** في «شرحه على صحيح مسلم»: فيه تنبيهٌ على جميع حقوق الآدميين، **وأنَّ الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر لا يكفّر حقوق الآدميين**، وإنما يكفّر حقوق الله تعالى.

١٠ ـ عن **سعد بن الأطول**؛ أنّ أخاه مات وترك ثلاث مئة درهم، وترك عيالاً، فأردتُ أن أنفقها على عياله، فقال النبي ﷺ: «**إنَّ أخاكَ محتبسٌ بدَينه، فاقضِ عنه**»، فقال: يا رسول الله قد أدَّيت عنه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة، قال: «**فأعطها فإنها محقة**».

(رواه ابن ماجه (٢٤٣٣)، وصححه الألباني في «أحكام الجنائز»).

١١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن ماتَ وعليه دينار أو درهم قُضِيَ من حسناته، ليس ثَمَّ دينار ولا درهم**».

(رواه ابن ماجه (٢٤١٤)، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠٣): حسن صحيح).

خاتمة أحاديث الترهيب:

هذه النصوص المخيفة تحمل المرء على التحرّز من الديون وإن يُسِّرت له وزُيِّنت في دعايات المصارف ودور التمويل والتقسيط، ويجب أن يعوِّد المرء نفسه وأهله على عدم الاستجابة للرغبات النفسية في تحقيق كل ما تريد والقناعة بما رُزِقوا، قال الإمام أحمد في «الزهد»: حدثنا حفص بن غياث قال: سمعت الأعمش عن بعض أصحابه قال: مَرّ جابر بن عبد الله ـ معلّقاً لحماً ـ على عمر رضي الله عنه، فقال: ما هذا يا جابر؟ قال: هذا لحم اشتريته اشتهيته، قال عمر: **أَوَكلّما اشتهيتَ شيئاً اشتريتَه؟! أما تَخشى أن تكون من أهل هذه الآية**: ﴿أَذۡهَبۡتُمۡ طَيِّبَٰتِكُمۡ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنۡيَا﴾؟!

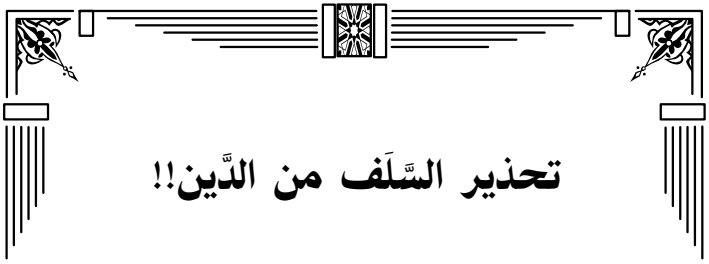

تحذير السَّلَف من الدَّين!!

جاء عن كثير من السلف التحذير من الدين أيضاً، ومنها:

- عن **عمر بن الخطاب** ﷺ أنه قال: «إِيَّاكُمْ وَالدَّيْنَ فَإِنَّ أَوَّلَهُ هَمٌّ وَآخِرَهُ حَرْبٌ».

(رواه مالك في الموطأ (٢/ ٧٧٠)).

- وفي «مصنف عبد الرزاق» (٣/ ٥٧): قال **ابن عمر** ﷺ:

«يا حمران! اتق الله ولا تـمُتْ وعليك دَين، فيُؤخَذ من حسناتك، لا دينار ثَمَّ ولا درهم».

مفاسد الدَّين

لم يأتِ كلّ هذا التشديد في أمر الدَّين إلّا لِـمَا فيه من المفاسد على مستوى الفرد وعلى مستوى المجتمع، أما على مستوى الفرد فيقول القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٤١٧):

«قال علماؤنا: وإنما كان شيناً ومذلة لِـمَا فيه من شغل القلب والبال، والهم اللازم في قضائه، والتذلل للغريم عند لقائه، وتحمّل منّته بالتأخير إلى حين أوانه، وربما يعد من نفسه القضاء فيخلف، أو يحدِّث الغريم بسببه فيكذب، أو يحلف له فيحنث، إلى غير ذلك، وأيضاً فربّما قد مات ولم يقضِ الدَّين فيرتهن به، كما قال عليه السلام: «**نسمة المؤمن مرتهنة في قبره بدينه حتى يُقضَى عنه**» (رواه الترمذي ١٠٧٨ و ١٠٧٩ بنحوه)، وكل هذه الأسباب مشائن في الدين تذهب جماله وتنقص كماله». اهـ.

وأما على مستوى المجتمع، فيذكر المتخصِّصون من

المفاسد ما هو خطير على وضع الاقتصاد الأمثل:

١- نـموُّ النزعة إلى تفضيل العاجل أو التلهف الزمني.

٢- ضعف روح المسؤولية والاعتماد على الذات.

٣- سوء توزيع الثروة.

وللتوسع في فهم هذه المفاسد ينظر دراسة فضيلة الشيخ سامي السويلم بعنوان «موقف الشريعة الإسلامية من الدين» (٦-١١).

* نقلته من فتوى (٧١١٨٣) «خطورة أمر الدَّين» في موقع (الإسلام سؤال وجواب).

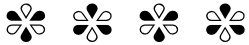

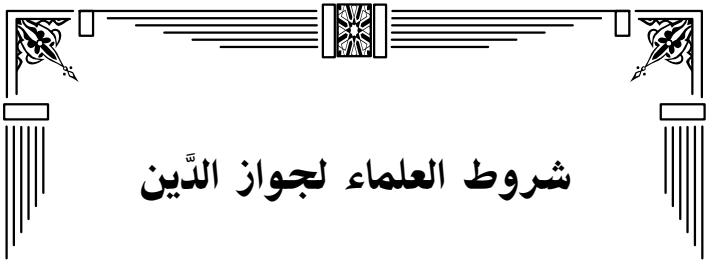

شروط العلماء لجواز الدَّين

اشترط العلماء لجواز الدين شروطاً ثلاثة:

١- أن يكون المستَدين عازماً على الوفاء.

٢- أن يعلم أو يغلب على ظنِّه قدرته على الوفاء.

٣- أن يكون في أمر مشروع.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣/ ٢٣٨):

«والدَّين الذي يُحبَسُ به صاحبُه عن الجنة ـ والله أعلم ـ هو الذي قد تَرك له وفاءً ولم يوصَ به، أو قدر على الأداء فلم يؤدّ، أو ادَّانه في غير حق، أو في سرفٍ ومات ولم يؤدّه.

وأمّا من ادَّان في حقٍّ واجبٍ لفاقةٍ وعسرةٍ، ومات ولم يترك وفاء، فإنّ الله لا يحبسه به عن الجنة إن شاء الله».

* نقلته من فتوى (٧١١٨٣) «خطورة أمر الدَّين» في موقع (الإسلام سؤال وجواب).

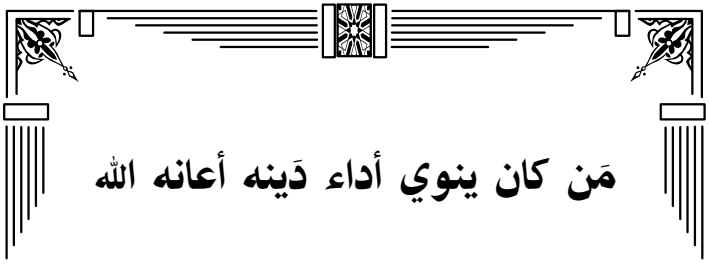

مَن كان ينوي أداء دَينه أعانه الله

١ ـ عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ**». (رواه البخاري (٢٣٨٧)).

٢ ـ عن عائشة ﷺ؛ أنها كانت تدان، فقيل لها: ما لكِ وللدَّين؟ فقالت: إن رسول الله ﷺ قال: «**ما مِن عبدٍ كانت له نيَّة في أداء دينه إلا كان له من الله عز وجل عون**».

(رواه أحمد وغيره، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠١): صحيح لغيره).

٣ ـ عن عبد الله بن جعفر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كان الله مع الدائن** (أي المديون) **حتى يقضي دينه ما لم يكن فيما يكره الله**».

وكان عبد الله بن جعفر يقول لخازنه: اذهب فخُذْ لي بدَين فإني أكره أن أبيت ليلة إلا والله معي بعد إذ سمعته من رسول الله ﷺ.

(رواه ابن ماجه (٢٤٠٩)، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠٨): صحيح لغيره).

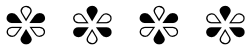

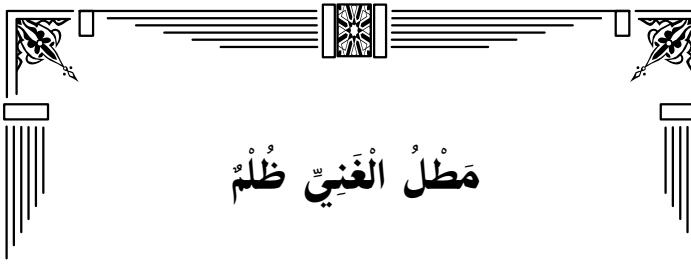

مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ**».

(رواه البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤)).

لقد أمر الله عباده بحسن القضاء والتقاضي، ونهى وحذر عن مطل الغني، وهو التسويف والتأخير في أداء ما في الذمّة للناس مع الغنى والقدرة، وتَسْوِيف الْقَادِرِ الْمُتَمَكِّنِ مِنْ أَدَاءِ الدَّيْنِ الْحَالِّ ظُلْمٌ مِنْهُ لِرَبِّ الدَّيْنِ وَالظُّلْمُ حَرَامٌ فَكَذَا الْمَطْلُ. ولم تستَشْرِ هذه الصفة في مجتمع من مجتمعات المسلمين في الماضي مثل استشرائها وظهورها في هذا العصر، حيث أصبح مطل الأغنياء وتسويف المقتدرين من المسؤولين وغيرهم هو السمة الغالبة والظاهرة الطاغية، وتفنّن الناس في أكل أموال الناس بالباطل، وأتَوا بـحِيَل وطرق لم تدر بخلد مَن كان قبلهم.

ومِنَ الناس من دَفَعه الشحّ بالدنيا إلى منع الحقوق عن أهلها، فلا يعطي الناس حقوقهم مع غناه وقدرته على الوفاء، فالمماطلة في أداء الحق الواجب من أعظم أنواع الظلم، ومن موجبات شديد الغرم يوم القيامة، وعدّه بعض العلماء من الكبائر؛ كما فعل **الهيتمي** في «الزواجر عن اقتراف الكبائر».

٢ ـ عن الشريد بن سُوَيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيُّ الواجد يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقوبَتَهُ**».

(علّقه البخاري، ووصله أحمد (٤/ ٢٢٢) وأبو داود (٣٦٢٨) وابن ماجه (٢٤٢٧)، وحسنه الألباني في «الإرواء» (١٤٣٤)).

قال العلامة **الألباني**: (**لَيُّ**): هو بمعنى المطل، المماطلة المعروفة، (**الواجِد**): هو الغني؛ يعني عنده المال الذي يستطيع به أن يفي ما عليه من دَيْن، فهو مماطل. (مفرّغ من سلسلة الهدى والنور/ الشريط ٣٨٥).

وقال رحمه الله: (**يحل عِرضَه**) يعني الطعن فيه بأن يقول فلان ظالِم، فلان أكل حقي، ولا يتبادر إلى ذهِن أحدٍ أن المقصود بالعرضِ هنا أن ينال من عِرضِ أهله، حاشا! وإنما ينال من عرِض هذا الظالِم وفي حدودِ ظُلمِه إيّاه. (مفرّغ من سلسلة الهدى والنور/ الشريط ٠٠٩).

كتابة الديون

قال الشيخ **ابن عثيمين** رحمه الله: كتابة القرض؛ إنْ كان القرض من مال المقرض فالأفضل الكتابة لعموم قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾، ولـــه أن يدع الكتابة لا سيما في الأمور اليسيرة التي لا يلتفت إليها الناس عادةً ولا يكتبونها عادة.

وأما إذا كان القرض لغيره كما لو كان بيده مال يتيم وهو وليٌّ عليه واقتضت المصلحة إقراضه فإنه يجب عليه أن يكتبه لأن هذا من حفظ مال اليتيم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۖ﴾.

* نقلتها من فتاوى «نور على الدرب».

وقد أمر الله بكتابة الدَّين فاختلف العلماء في وجوبه وندبه على قولين:

القول الأول: الوجوب، فيجب على مَن له أو عليه الدَّين أن يكتبه إذا وجد كاتباً وأن يُشهِد، وبه قال الظاهرية.

القول الثاني: الكتابة والإشهاد بالدَّين غير منسوخ، وبه قال الجمهور.

وما ذهب إليه الجمهور هو الراجح. (انظر: نيل المرام شرح آيات الأحكام).

ومن المفيد هنا أن نكتب ما سبق في شرح حديث محمد بن عبد الله بن جحش من قول **ابن عبد البَر** في «التمهيد»: إنّ الميت إنما يُحْبَس عن الجنّة بدَينه إذا كان له وفاء ولم يوصَ به ولم يشهد عليه، والوصية بالدَّين فرض عند الجميع إذا لم يكن عليه بينة، فإذا لم يوص به كان عاصياً وبعصيانه ذلك يُحْبَس عن الجنة، والله أعلم.

فضل القرض

١ ـ عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**دخل رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَى على بَابِهَا مَكْتُوبًا: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثمانية عَشر**».

(رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٤٩/ حـ٧٩٧٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٠٠)).

٢ ـ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**ما من مسلمٍ يقرضُ مسلماً قرضاً مرَّتين إلاّ كان كصدقتها مرة**».

(رواه ابن ماجه (٢٤٣٠)، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١٨٠٨): صحيح لغيره).

٣ ـ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ السَّلَفَ يَجْري مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ**».

(رواه أحمد (١/ ٤١٢) وغيره، وصححه بمجموع

الطرق الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٥٥٣)).

(**السَّلَف**): هو القرض الذي لا منفعة للمُقْرِض فيه.

قال العلامة **الألباني**: ومع هذه الفضيلة البالغة للقرض الحسن، فإنه يكاد أن يزول من بيوع المسلمين، لغلبة الجشع والتكالب على الدنيا على الكثيرين أو الأكثرين منهم، فإنك لا تكاد تجد فيهم من يقرضك شيئاً إلا مقابل فائدة إلا نادراً، فإنك قليلاً ما يتيسر لك تاجر يبيعك الحاجة بثمن واحد نقداً أو نسيئة، بل جمهورهم يطلبون منك زيادة في بيع النسيئة، وهو المعروف اليوم ببيع التقسيط، مع كونها رباً في صريح قوله ﷺ: «**من باع بيعتين في بيعة فله أوكَسُهما أو الربا**». وقد فسَّره جماعة من السَّلف بأن المراد به بيع النسيئة، ومنه بيع التقسيط.

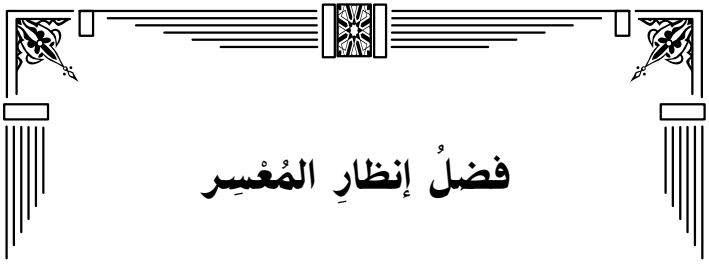

فضلُ إنظارِ المُعْسِر

١ ـ عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ تَجَاوَزُوا عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ**».

(رواه البخاري (٢٠٧٨) ومسلم (١٥٦٢)).

٢ ـ عن عبدالله بن أبي قتادة: أن أبا قتادة ﷺ طلب غريماً له فتوارى عنه، ثم وجده فقال: إني مُعْسِرٌ، فقال أبو قتادة: آلله؟ قال: آلله، قال أبو قتادة: فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«**مَن سَرَّهُ أَن يُنْجِيَهُ الله من كُرَبِ يومِ القيامة فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِرٍ أو يضع عنه**».

(رواه مسلم (١٥٦٣)، (**فتوارى عنه**): أي استتر واستخفى عن غريمه الذي يطالبه بالدَّين، (**فَلْيُنَفِّسْ**): أي يمد ويؤخر المطالبة، وقيل معناه يفرج عنه).

٣ ـ عن بريدة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلُهُ صَدَقَةً قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلاَهُ صَدَقَةً**».

(رواه أحمد (٥/ ٣٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٠٧)).

4 ـ عن **عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت** رحمه الله قال: «خرجتُ أنا وأبي نطلبُ العِلمَ في هذا الحيِّ من الأنصار قبل أنْ يَهْلِكُوا، فكان أوَّلُ مَن لَقِينا **أَبا اليَسَرِ**، صاحبَ رسولِ الله ﷺ، ومعه غلامٌ له، معه ضِمامةٌ من صُحُفٍ، وعلى أبي اليَسَرِ بُرْدَةٌ ومَعَافِرِيٌّ، وعلى غلامه بردة ومَعافريٌّ، فقال له أبي: يا عَمِّ، إني أرَى في وجهك سُفْعَة من غضبٍ؟ قال أبو اليَسَر: أجل، كان لِي على فلان بن فلان الحَرَامِيِّ مالٌ، فأتيتُ أهلَه، فسلَّمتُ، فقلت: أثَمَّ هو؟ قالوا: لا، فخرج إِلَيَّ ابنٌ له جَفْرٌ، فقلتُ له: أين أَبوك؟ فقال لي: سمع صوتك، فدخل أريكة أُمِّي، فقلت ل: اخْرُج فقد علمتُ موضعك، فخرج، فقلت: ما حملك على أَن اختَبَأْتَ مني؟ قال: أنا والله أُحَدِّثُكَ ولا أكذبك، خشيتُ أَن أُحَدِّثَكَ فأكْذِبكَ، وأعِدَك فأُخْلِفَكَ، وكنتَ قد صحبتَ رسولَ الله ﷺ، وكنتُ واللهِ مُعْسِراً، فقلتُ: آللهِ إنك

مُعْسِرٌ؟ قال: آلله. قلت: آلله؟ قال: آلله، قلت: آلله، قال: آلله. فأعطيتُه صحيفته، فمحاها بيده، وقلت: إِنْ وجدتَ قضاءً فاقضني، وإِلا فأنتَ في حِلٍّ، ثم قال: فَأَشهَدُ بَصَرُ عَينيَّ هاتين ـ ووضع إصبعيه على عينيه ـ وسَمْعُ أُذُنَيَّ هاتين، ووعاهُ قلبي هذا ـ وأشار إلى نياط قلبه ـ رسولَ الله ﷺ، وهو يقول:

«من أَنْظَر مُعسِراً، أو وضع عنه: أَظَلَّهُ الله في ظِلِّه».

(رواه مسلم (٣٠٠٦)).

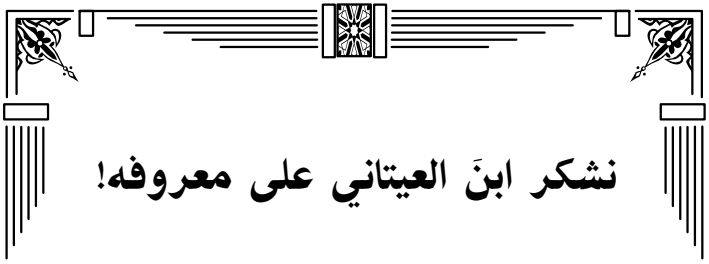

نشكر ابنَ العيتاني على معروفه!

كان **محمد بن مصطفى دعيس** (ابن عمي) رحمه الله يعمل بالسنكرية على حسابه، وكان أميناً ومتقناً في عمله، وكان له مع «**شركة العيتاني للأدوات الصحية**» حساب جار، وقد مرّ محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عند الشركة قبل موته بأيام ليطلب بعض البضاعة لورشة يعمل بها، فاعتذر له ابن العيتاني أن حسابه بلغ (١٥٠٠$) ولا يستطيع تسليمه بضاعة جديدة حتى يُنزِل من حسابه.

ومات محمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ أثناء عمله إثر صعقة كهربائية (في ٢٣ ذي الحجة ١٤٣٨ هـ/ ١٤ أيلول ٢٠١٧م)، فذهب والده لعند الشركة ليستعلم كم على محمد من دَينٍ ليوُفيه ويبرئ ذمته، فدُهِش ابن العيتاني لسماعه الخبر وحزن على ما حصل، فقال لوالده: «سامحنا ابنك رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولا نريد منه شيئاً! وهاك وصل باستلام المبلغ كاملاً وبرّأنا ذمته رَحِمَهُ ٱللَّهُ!!»

فجزاه الله خيراً على معروفه، وقد قال النبي ﷺ:

«**صَنائِعُ المَعْرُوفِ تَقِي مَصارِعَ السُّوءِ**» (رواه الطبراني، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٨٩ و٨٩٠): حسن لغيره)، جعل الله ما فعله في ميزان حسناته يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم.

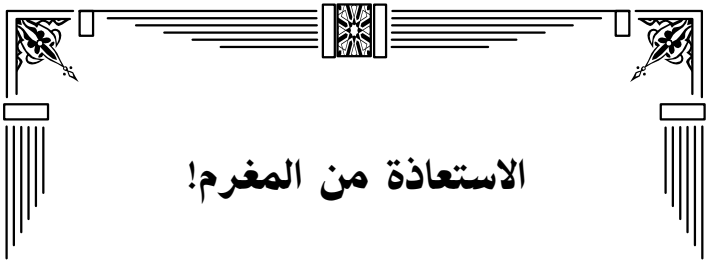

الاستعاذة من المغرم!

روت أمّنا **عَائِشَةَ** رضي الله عنها أَنَّ النَّبِي ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ**»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ، فقال ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ**».

(رواه البخاري (٨٣٢) ومسلم (٥٨٩)).

قال **ابن بطال** في «شرحه على البخاري»: قال **المهلب**: فيه وجوب قطع الذرائع؛ لأنه عليه السلام إنما استعاذ من الدَّين؛ لأنه ذريعة إلى الكذب، والخلف في الوعد مع ما يقع المديان تحته من الذلّة، وما لصاحب الدَّين عليه من المقال ـ والله أعلم ـ.

فإنْ قِيل: فقد عارض هذا الحديث ما رواه جعفر بن محمد عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن النبي ـ عليه السلام ـ أنه قال: «**إن الله مع الدائن حتى يقضي دَينه**

ما لم يكن فيما يكره الله تعالى»، وكان عبد الله بن جعفر يقوله لحارثة: اذهب فخُذْ لي بدَين، فإنّي أكرهُ أنْ أبيتَ الليلة إلا والله معي. قال **الطبري**: كِلَا الخبرين صحيح، وليس في أحدهما دفع معنى الآخر، فأما قوله عليه السلام: «**إن الله مع الدائن حتى يقضي دَينه ما لم يكن فيما يكره الله**»، فهو المستَدين فيما لا يكرهه الله، وهو يريد قضاءه، وعنده في الأغلب ما يؤدِّيه منه، فالله تعالى في عونه على قضائه. وأما المَغرم الذي استعاذ منه عليه السلام فإنه الدَّين الذي استُدِين على أوجه ثلاثة:

١ ـ إما فيما يكرهه الله ثم لا يجد سبيلاً إلى قضائه.

٢ ـ أو مستدين فيما لا يكرهه الله ولكن لا وجه لقضائه عنده، فهو متعرض لهلاك مال أخيه ومتلف له.

٣ ـ أو مستَدِين له إلى القضاء سبيل غير أنه نوى ترك القضاء وعزم على جحده، فهو عاصٍ لربِّه ظالمٌ لنفسه.

فكلُّ هؤلاء لوعدهم إنْ وَعَدوا مَن استدانوا منه القضاء يخلفون، وفي حديثهم كاذبون لوعدهم.

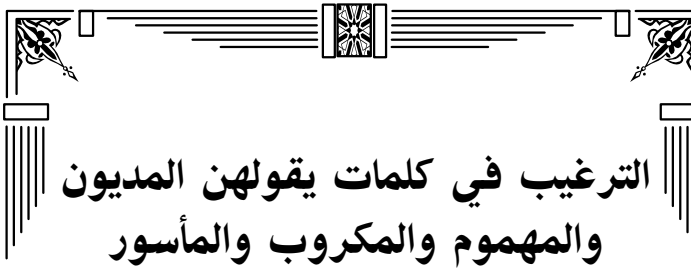

الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور

١ ـ عن علي رضي الله عنه: أن مكاتباً جاءه فقال: إني قد عجزتُ عن كتابتي فأعِنِّي. قال: **ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ عَلَّمنِيهِنَّ رسولُ الله ﷺ، لو كان عليكَ مِثْلُ جَبَل ثبِيرٍ دَيْناً أدَّاهُ الله عنكَ؟ قلِ: «اللهُمَّ اكفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وأغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ»**.

(رواه الترمذي (٣٥٦٣) وقال: حديث حسن غريب، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٨٢٠)).

٢ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل: «**ألا أُعَلِّمك دعاء تدعو به، لو كان عليك مثل جبل دَيْنًا لأدّى الله عنك؟ قُلْ يا معاذ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاء وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاء وَتُعِزُّ مَن تَشَاء وَتُذِلُّ مَن تَشَاء بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىَ**

كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رحمن الدنيا والآخرة، تعطيهما من تشاء وتمنع منهما من تشاء، ارحمني رحمة تغنيني بها عن رحمة من سواك».

(رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٥٨)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٨٢١)).

أمثال عن الدين

١ ـ يتديّن ليتزيّن! (يُقال لمن استدان لأجل مجاراةٍ في كماليَّات، أو تنافسٍ في مظهريَّات!!).

٢ ـ دَيَّنَّاه فَرْفَش، تركناه طَنَّش، طالبناه خَرْبَش.

٣ ـ كل شِي قَرض ودَين حتى دُموع العَينَين.

٤ ـ وعد الكريم دَين.

٥ ـ كُول بالدَّين ولا تشتغل يوم الاتَّنَين.

٦ ـ جحش الضيعة بذاتو... أفهم مني بعقلاتو.

وأجحش من جحش الضيعة.... يلّي بيديِّن مصرياتو.

* انتقيتُها من كتابي «**ألف مثل ومثل من تراثنا العريق**».

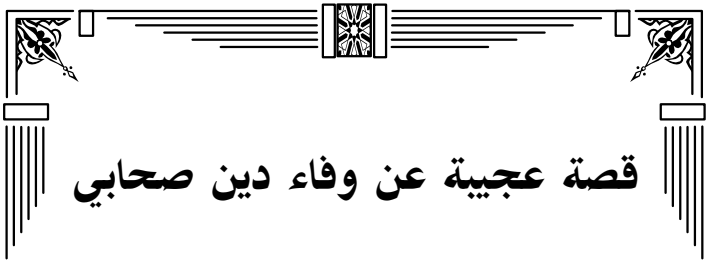

قصة عجيبة عن وفاء دين صحابي

قال الإمام **البخاري** في «صحيحه» **(٣١٢٩)**: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بن إبراهيم قال: قُلْتُ لأبي أُسَامَةَ: أَحَدَّثَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عن أَبِيهِ عن عَبْدِ اللَّهِ بن الزُّبَيْرِ قَالَ: **لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَال: يَا بُنَيِّ، إِنَّهُ لاَ يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلاَّ ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ، وَإِنِّى لاَ أُرَانِي إِلاَّ سَأُقْتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا، وَإِنَّ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتُرَى يُبْقِي دَيْنُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا؟ فَقَالَ: يَا بُنَيّ بِعْ مَالَنَا فَاقْضِ دَيْنِي. وَأَوْصَى بِالثُّلُثِ، وَثُلُثِهِ لِبَنِيهِ، يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ثُلُثُ الثُّلُثِ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لِوَلَدِكَ.**

قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ خُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيِّ، إِنْ عَجَزْتَ عَنْهُ فِي شَيْءٍ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ. قَال: فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ قَالَ اللَّهُ. قَال: فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلّا قُلْتُ: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، اقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ. فَيَقْضِيهِ.

فَقُتِلَ الزُّبَيْرُ ـ ﷺ ـ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِلّا أَرَضِينَ مِنْهَا الْغَابَةُ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ. قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لَا وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ، وَمَا وَلِيَ إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جِبَايَةَ خَرَاجٍ وَلَا شَيْئًا، إِلّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَحَسَبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفَي أَلْفٍ وَمِئَتَي أَلْفٍ.

قَال: فَلَقِيَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي ، كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ فَكَتَمَهُ. فَقَال: مِئَةُ أَلْفٍ. فَقَال حَكِيمٌ: وَاللَّهِ مَا أُرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفَي أَلْفٍ وَمِئَتَي

أَلْفٍ؟ قَال: مَا أُرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي. قَال: وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ، ثُمَّ قَامَ فَقَال: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُوَافِنَا بِالْغَابَةِ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُ مِئَةِ أَلْفٍ، فَقَال لِعَبْدِ اللَّهِ: إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُم. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لا. قَال: فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُمُوهَا فِيمَا تُؤَخِّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُم. فَقَال عَبْدُ اللَّهِ: لا. قَالَ: قَال: فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَكَ مِنْ هَا هُنَا إِلَى هَا هُنَا. قَال: فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضي دَيْنَهُ فَأَوْفَاهُ، وَبَقِي مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ زَمْعَةَ. فَقَال لَهُ مُعَاوِيَةُ: كَمْ قُوِّمَتِ الْغَابَةُ؟ قَال: كُلُّ سَهْمٍ مِئَةَ أَلْفٍ. قَال: كَمْ بَقِي؟ قَال: أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ. قَال الْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ. قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ. وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ: قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِئَةِ أَلْفٍ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: كَمْ بَقِي؟ فَقَال: سَهْمٌ وَنِصْفٌ.

قَال: أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِئَةِ أَلْفٍ. قَال: وَبَاعَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّ مِئَةِ أَلْفٍ، فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ: اقْسِمْ بَيْنَنَا مِيرَاثَنَا. قَال: لا، وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِي بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ: أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ. قَال: فَجَعَلَ كَلَّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ، فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ، قَال: فَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ، فَأَصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ، فَجَمِيعُ مَالِهِ خَمْسُونَ أَلْفَ أَلْفٍ وَمِئَتَا أَلْفٍ.

* **قلت**: بوّب له البخاري: **باب بركة الغازي في ماله حيًا وميتاً مع النبي وولاة الأمر**، وقال **ابن المنيّر** (ت٦٨٣هـ) في «المتواري على أبواب البخاري»: وجه مطابقة الترجمة للحديث أن الزبير ما وُسِّع عليه بولاية ولا جباية، بل ببركة غزوة مع النبي ﷺ، فبارك الله له في سهامه من الغنائم لطيب أصلها، وسداد معاملته فيها.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
التعريف اللغوي للدَّين	١١
أحاديث الترهيب من الدَّين	١٢
تحذير السَّلَف من الدَّين!!	٢٣
مفاسد الدَّين	٢٤
شروط العلماء لجواز الدَّين	٢٦
مَن كان ينوي أداء دَينه أعانه الله	٢٧
مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ	٢٩
كتابة الديون	٣١
فضل القرض	٣٣
فضلُ إنظارِ المُعْسِر	٣٥
نشكر ابنَ العيتاني على معروفه!	٣٨
الاستعاذة من المغرم!	٤٠
الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور	٤٢

الموضوع	الصفحة

أمثال عن الدين ٤٤
قصة عجيبة عن وفاء دين صحابي ٤٥
الفهرس ٤٩